

فقه العبادات - مالكي

1 - زوال العقل بجنون أو إغماء أو سكر أو شدة هم أو نوم ثقيل ولو قصر زمنه سواء كان النائم مضطجعا أو جالسا أو ساجدا لحديث علي B ه قال : قال رسول الله A : (وكاء السه (1) العينان فمن نام فليتوضأ) (2) أما النوم الخفيف لا ينقض الوضوء وإن طال زمنه لكن يندب له الوضوء إن طال الزمن وضابط الخفيف أن يسمع الأصوات أو يشعر بسقوط شيء من يده أو بسيلان لعابه أو نحو ذلك